



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع

بجمعية دارك للإسكان التنموي

الإصدار الأول
2025/05/15

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع

بجمعية دارك للإسكان التنموي



معلومات الوثيقة

عنوان السياسة	سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع
الرقم المرجعي	P – O F - 011
رقم الإصدار	v 1.01
مالك السياسة	مجلس إدارة جمعية دارك للإسكان التنموي
نطاق الوثيقة	☒ داخلي ☒ خارجي
تاريخ الاعتماد	١٤٤٦/١١/١٧ هـ - ٢٠٢٥/٥/٢٥ م
تاريخ المراجعة	-
النشر	☒ داخلي ☒ خارجي

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع

بجمعية دارك للإسكان التنموي



المحتويات

٤	مقدمة
٤	النطاق
٤	البيان
٤	أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع
٤	ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية
٤	المراجعة الدورية وتحديث السياسة

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً به المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه.
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية

- يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:
١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهائه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
 ٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
 ٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

المراجعة الدورية وتحديث السياسة

تتم مراجعة وتحديث سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع بشكل دوري، على الأقل مرة واحدة سنوياً، لضمان توافيقها مع التغييرات القانونية والمالية. تهدف المراجعة إلى تحسين الإجراءات وضمان الالتزام بالضوابط الشرعية، بالإضافة إلى تحديث الإجراءات الخاصة بإعادة توجيه التبرعات بما يتماشى مع رغبات المتبرعين وأهداف الجمعية.

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع

بجمعية دارك للإسكان التنموي



سجل الاعتمادات

الرقم	المسمى الوظيفي	الاسم	الاجراء	التوقيع	التاريخ
1	مسؤول/ أخصائي الحوكمة		إعداد		
2	مدير وحدة الشؤون الإدارية والمالية		مراجعة		
3	المسؤول التنفيذي		مراجعة ومصادقة		
4	مجلس الإدارة	- - - - - -	الاعتماد		